

7-55/ ما حكم من اتى متمتعا فطاف للعمرة ولم يسعى وتحلل ؟ II

الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

اتى متمتعا اتى متمتعا نعم نعم واعتمرنا بالبیت ولم يسعوا. اتى متى متمتع نعم نعم منذ ثلاثة ايام. يقول اتى متمتعا يعني لبي بالعمرة فطاف للعمرة ولم يسعى في هذه وقصر تقصر - [00:00:00](#) سيروا في هذه الحالة لا يجوز. لا يجوز. وان كان فعله عامدا يعني يعلم انه لا يجوز لكن لا يعلم الفدية. في هذه الحال يكون عليه فدية اذى. اذا كان قصر - [00:00:30](#) قبل السعي وان كان فعله جاهلا في هذه الحالة لا شيء عليه وعليه ان يسعى حالا عليه يسعى حالا عليه ان يلبس ثياب حرامه يلبس الازار والردا حالا ويذهب ويسعى ثم يقصر ثم يقصر - [00:00:50](#) ولا شيء عليه لقوله تعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا اخطأنا قال الله قد فعلت ولما ثبت في صحيح مسلم من حديث عبد الله ابن عمرو انه عليه الصلاة والسلام ما سئل عن شيء قدم اخ مما ينسى او يجهل. وهذه عند مسلم - [00:01:10](#) رحمه الله حديث الصحيحين لكن ما نص على ما ينسى او يجهل الا قال افعل ولا حرج. هذا يبين عموم الخبر لكل ما فعله الحاج سواء كان فيه اتلاف او لم يكن فيه اتلاف حتى ولو كان قص من شعر - [00:01:30](#) خلافا للجمهور الذين يقولون ما كان من باب الاتلاف لا يعذر فيه بالجهل ولا النسيان وهذا قول مرجوح الصواب انه يعفى عنه لما تقدم - [00:01:50](#)